دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري الموقر

الموضوع: اقتراح قانون يرمي إلى احتساب ساعات المتعاقدين والمستعان بهم في القطاع التربوي في ظل الظروف الحالية القاهرة بحسب الساعات المنصوص عليها في العقود عن العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

مقدّم من: النواب حسن مراد، سليم الصايغ، إيهاب حمادة وأشرف بيضون.

المرجع: أحكام المادة ١٠١ من النظام الداخلي لمجلس النواب.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه؛

لما كانت الظروف القاهرة تحول دون إستكمال المتعاقدين بمختلف مسمياتهم كامل عقودهم والساعات المنفذة بالكامل بسبب تداعيات العدوان الإسرائيلي على لبنان؛

ولما كان هذا الواقع المذكور يلحق بالغ الضرر بالمتعاقدين في التعليم الجامعي وما قبل الجامعي على مختلف مسمياتهم؛

بناءً على ذلك كله؛

تقدمنا باقتراحنا المذكور راجين اقراره بالسرعة الممكنة.%

بيروت في ٢٠٢٦/٣/٣١

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام

سليم الصايغ	حسن مراد	ايهاب حمادة	أشرف بيضون

اقتراح قانون

يرمي إلى احتساب ساعات المتعاقدين والمستعان بهم في القطاع التربوي في ظل الظروف الحالية القاهرة بحسب الساعات المنصوص عليها في العقود عن العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

المادة الأولى:

خلافًا لأي نص آخر، وبصورة استثنائية، يُحفظ حق المتعاقدين على اختلاف مسمياتهم، والمستعان بهم جميعًا، في المدارس والثانويات والمعاهد في التعليم الرسمي الأكاديمي والمهني والجامعة اللبنانية في احتساب ساعات التدريس المقرّرة لهم كاملة خلال فترات الإقفال العام أو التعطيل بسبب العدوان الإسرائيلي المستمر والمتمادي، تستوجب البدل المحدّد كاملًا بمعزل عن آلية التعليم وطرائقه، ما لم يتمنّع المتعاقد نفسه عن تنفيذ ساعاته بحسب القرارات والآلية المعتمدة في وزارة التربية.

يعتبر عقد التدريس مستحقًا ونافذًا حكمًا، بكامل ساعاته (بحسب جدول الساعات الأسبوعية المقرّرة)، في حال إنهاء العام الدراسي الحالي قبل تاريخ الاستحقاق، أو في حال صدور أي قرارات عن وزارة التربية والتعليم العالي تقلّص من ساعات التدريس اليومية، شرط التزام المتعاقد بتنفيذ المطلوب منه لإنجاز المنهج الدراسي المقرّر وفق آلية تحدّدها وزارة التربية والتعليم العالي.

المادة ٢: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسميّة.

سليم الصايغ | حسن مراد | ايهاب حمادة | أشرف بيضون

الأسباب الموجبة

الرامي إلى احتساب ساعات المتعاقدين والمستعان بهم في القطاع التربوي في ظل الظروف الحالية القاهرة بحسب الساعات المنصوص عليها في العقود عن العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

لما كان القطاع التربوي يعاني حاليًا من تداعيات العدوان الإسرائيلي المستمر والمتمادي وفي هذه الظروف الاستثنائية لعواقب خاصة من جهة الإقفال العام الذي يطال المدارس والمعاهد الرسميّة، وصعوبة في التعليم التي يعاني منها على حدٍ سواء كل من الأستاذ والطالب النازح؛

ولما كان هذا العدوان، بحكم الواقع والقانون، يتخذ شكل "القوة القاهرة" التي تكون سببًا من أسباب استحالة تنفيذ الموجبات التعاقديّة بالكامل وفق السياق الطبيعي، لأنّها تحصل نتيجة العدوان المستمر والمتمادي؛

ولما كانت البلاد تمرّ في ظروف استثنائية تستوجب، تشريع استثنائي من أجل تأمين النظام العام وسير المرافق العامّة؛

ولما كانت مطالب الأساتذة المتعاقدين–على اختلاف أنواع تعاقدهم ومراحلها– محقّة لجهة قانونيتها من حيث احتساب أجر ساعاتهم وفق ما تنص عقودهم والتعهد بتعويض الساعات التي خسروها لغاية تعليقه وذلك بإعطاء حصصًا إضافية خلال الفترة المتبقية؛

بنـــــــاءً عليـــــه؛

تقدمنا بهذا الإقتراح من مجلسكم للنظر به بالسرعة الممكنة.

سليم الصايغ	حسن مراد	ايهاب حمادة	أشرف بيضون

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة التربية والتعليم العالي والثقافة

حول

" اقتراح قانون يرمي الى احتساب ساعات المتعاقدين والمستعان بهم في القطاع التربوي في ظل الظروف الحالية القاهرة بحسب الساعات المنصوص عليها في العقود عن العام الدراسي ٢٠٢٥|٢٠٢٦".

١- عقدت لجنة التربية والتعليم العالي والثقافة جلسة لها عند الساعة العشرة من قبل ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠٢٦\٤\٢٧، برئاسة النائب حسن مراد وحضور عدد من السادة أعضاء اللجنة، وذلك لدرس " اقتراح قانون يرمي الى احتساب ساعات المتعاقدين والمستعان بهم في القطاع التربوي في ظل الظروف الحالية القاهرة بحسب الساعات المنصوص عليها في العقود عن العام الدراسي ٢٠٢٥|٢٠٢٦".

- تمثلت الحكومة بمعالي وزيرة التربية والتعليم العالي الدكتورة ريما كرامي.

كما حضر الجلسة:

- رئيس الجامعة اللبنانية البروفيسور بسام بدران
- مستشار وزيرة التربية الدكتور عدنان الأمين.

وبعد الإطلاع على اقتراح القانون أعلاه وأسبابه الموجبة، استمعت اللجنة الى شرح مفصل من رئيس اللجنة حول أهمية إنصاف العاملين في الحقل التربوي خاصة في ظل الظروف الاستثنائية التي تستوجب تشريع استثنائي من اجل تأمين النظام العام وسير المرافق العامة.

كما استمعت اللجنة الى رأي وزيرة التربية حيث أكدت بوجوب انصاف كافة المستخدمين والمتعاقدين في القطاع التربوي من خلال تقديم مرسوم الى الحكومة اللبنانية يقوم على اعتبار ان عقد التدريس مستحقا ونافذا خاصة أن معظم الأساتذة يقومون بمهامهم من خلال التعليم عن بعد.

ثم قدم السادة النواب مجموعة من المداخلات تركزت حول أهمية إقرار هذا الاقتراح خاصة أن مطالب الأساتذة المتعاقدين محقة لجهة قانونيتها وانسانيا في ظل تداعيات العدوان الإسرائيلي المستمر والمتمادي.

ثم انتقلت اللجنة الى درس اقتراح القانون، حيث تم التوافق على تعديل بحذف عبارة "والمستعان به" من كافة اقتراح القانون.

أخذت اللجنة كافة الآراء والملاحظات على اقتراح القانون،

وبعد الدرس والمناقشة،

اقرت اللجنة بالإجماع اقتراح القانون معدلا وفقاً للصيغة المرفقة ربطاً.

اللجنة إذ تحيل اقتراح القانون المذكور أعلاه كما عدلته، الى المجلس النيابي الكريم لتأمل إقراره.

بيروت في ٢٠٢٦/٤/٢٧

رئيس اللجنة

النائب

حسن مراد

اقتراح قانون

يرمي إلى احتساب ساعات المتعاقدين في القطاع التربوي في ظل الظروف الحالية القاهرة بحسب الساعات المنصوص عليها في العقود عن العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦.

كما عدلته لجنة التربية الوطنية والتعليم العالي والثقافة

المادة الأولى:

خلافًا لأي نص آخر، وبصورة استثنائية، يُحفظ حق المتعاقدين على اختلاف مسمياتهم، في المدارس والثانويات والمعاهد في التعليم الرسمي الأكاديمي والمهني والجامعة اللبنانية في احتساب ساعات التدريس المقرّرة لهم كاملة خلال فترات الإقفال العام أو التعطيل القسري بسبب العدوان الإسرائيلي المستمر والمتمادي، تستوجب البدل المحدّد كاملًا بمعزل عن آلية التعليم وطرائقه، ما لم يتمنّع المتعاقد نفسه عن تنفيذ ساعاته بحسب القرارات والآلية المعتمدة في وزارة التربية.

يعتبر عقد التدريس مستحقًا ونافذًا حكمًا، بكامل ساعاته (بحسب جدول الساعات الأسبوعية المقرّرة)، في حال إنهاء العام الدراسي الحالي قبل تاريخ الاستحقاق، أو في حال صدور أي قرارات عن وزارة التربية والتعليم العالي تقلّص من ساعات التدريس اليومية، شرط التزام المتعاقد بتنفيذ المطلوب منه لإنجاز المنهج الدراسي المقرّر وفق آلية تحدّدها وزارة التربية والتعليم العالي.

المادة ٢: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسميّة.

الأسباب الموجبة

لما كان القطاع التربوي يعاني حاليًا من تداعيات العدوان الإسرائيلي المستمر والمتمادي وفي هذه الظروف الاستثنائية لعواقب خاصة من جهة الإقفال العام الذي يطال المدارس والمعاهد الرسميّة، وصعوبة في التعليم التي يعاني منها على حدٍ سواء كل من الأستاذ والطالب النازح، بالإضافة إلى فترات الإضراب التي طالت العام الدراسي؛

ولما كان هذا العدوان، بحكم الواقع والقانون، يتخذ شكل "القوة القاهرة" التي تكون سببًا من أسباب استحالة تنفيذ الموجبات التعاقديّة بالكامل وفق السياق الطبيعي، لأنّها تحصل نتيجة العدوان المستمر والمتمادي؛

ولما كانت البلاد تمرّ في ظروف استثنائية تستوجب، تشريع استثنائي من أجل تأمين النظام العام وسير المرافق العامّة؛

ولما كانت مطالب الأساتذة المتعاقدين-على اختلاف أنواع تعاقدهم ومراحلها- محقّة لجهة قانونيتها من حيث احتساب أجر ساعاتهم وفق ما تنص عقودهم والتعهد بتعويض الساعات التي خسروها لغاية تعليقه وذلك بإعطاء حصصًا إضافية خلال الفترة المتبقية.